



تضامن

منظمة تضامن الشعوب الأفريقية الآسيوية
فبراير 2015

تضامن

المشرف العام: ا. نوري عبد الرزاق

تحرير: إيمان عبد المقصود

نشرة شهرية القاهرة (منظمة تضامن الشعوب الأفريقية الآسيوية)
فبراير 2015

المراسلات : الرقم البريدي 61-11559 مكتب بريد
الملك الصالح
الهواتف: 23622946-23636081(202)
الفاكس: 23637361 (202)
89 شارع عبد العزيز آل سعود – المنيل – القاهرة
البريد الإلكتروني:
aapso@idsc.net.eg
aapso@tedata.net.eg
الموقع على الانترنت: www.aapsorg.org

نشاطات المنظمة

المجلس العراقي للسلام والتضامن يشارك في اجتماع وزارة حقوق الإنسان تقيم اجتماعاً دورياً مع منظمات المجتمع المدني

أكد وزير حقوق الإنسان السيد محمد مهدي البياتي أن وزارة حقوق الإنسان تحلق في عملها بجناحي منظمات المجتمع المدني العراقي والمنظمات الدولية، ولا يمكنها لوحدها أن تقوم بواجباتها الانسانية. جاء ذلك خلال الاجتماع الدوري الذي اقامته وزارة حقوق الإنسان مع منظمات المجتمع المدني برعاية وزير حقوق الإنسان لمناقشة آلية العمل والتعاون المشترك.

*** **

المجلس العراقي للسلام والتضامن يشارك في مؤتمر اربيل "الإبادة الجماعية والتطهير العرقي ومستقبل الايزيديين والمسيحيين في العراق"

شاركت شخصيات قيادية في المجلس العراقي للسلام والتضامن والتيار الديمقراطي والتحالف المدني الديمقراطي باعمال مؤتمر " الابادة الجماعية والتطهير العراقي ومستقبل الايزيديين والمسيحيين في العراق " الذي عقد في اربيل ايام (8-9-10 / شباط / 2015 منظمات مدنية وشخصيات أكاديمية وسياسية وثقافية بلغ عددهم ما يزيد عن (1000) مشارك، وحضور ممثلين عن الأمم المتحدة ووسائل الإعلام المحلية والدولية.

البلاغ الختامي لمؤتمر الإبادة الجماعية والتطهير العرقي ومستقبل الايزيديين والمسيحيين في العراق

أصدرت منظمة تضامن الشعوب الأفريقية الآسيوية البيان التالي:

إعدام الصيادين المصريين المختطفين في ليبيا على يد داعش

تنعي منظمة تضامن الشعوب الأفريقية الآسيوية الشهداء المصريين الواحد وعشرين الذين قتلوا في ليبيا على يد الجماعة الإرهابية المُسمّاه بداعش، وتعرب عن بالغ غضبها وإدانتها لتلك الجريمة الشنعاء التي تبعد كل البعد عن مبادئ الإنسانية.

وتتقدم بخالص العزاء للشعب المصري كافة بجميع أطيافه وتتضامن مع الدولة في إعلان حالة الحداد لمدة سبعة أيام حزناً على أبناء مصر الذي طالتهم يد الغدر والإرهاب، واثقة من أن دماء هؤلاء المصريين الأبرياء لن تذهب هدراً، وأن الرد سيكون رادع من الدولة المصرية وقواتها المسلحة، لذلك تعلن المنظمة كامل تأييدها لأي خطوات وتدابير تتخذها الدولة لحماية أراضيها وشعبها، وكذلك أي ضربات عسكرية تشنها القوات المسلحة المصرية على معاقل تلك الجماعة الإرهابية.

كما تناشد جميع شعوب العالم وخاصة الشعوب العربية والإسلامية للوقوف والتصدي لمواجهة تلك الجماعة وغيرها من الجماعات افرهابية التي تحرق بها من كل جانب والتي أصبحت تمثل خطراً جسيماً على الجميع، وأن المنظمة على يقين بأنها ستجتاز هذه المحنة.

*** **

بتاريخ 8 و 9 و 10 شباط 2015 انعقدت في أربيل عاصمة إقليم كردستان العراق أعمال مؤتمر (الإبادة الجماعية والتطهير العرقي ومستقبل الإيزيديين والمسيحيين في العراق) بمشاركة منظمات مدنية وشخصيات أكاديمية وسياسية وثقافية بلغ عددهم ما يزيد عن (1000) مشارك، وحضور ممثلين عن الأمم المتحدة ووسائل الإعلام المحلية والدولية .

وقد اطلع المشاركون على التقارير والدراسات والوثائق الخاصة بأوضاع الكورد الإيزيديين والمسيحيين (الكلداني السرياني الأشوري) والأرمن وكافة المكونات العراقية المتضررة من جراء الأعمال الإرهابية، وتم مناقشتها ضمن (6) جلسات رئيسية احتوت المحاور الآتية:-

1- دور العراق والمجتمع الدولي في التصدي للجرائم الإرهابية ضد المكونات العراقية وتأمين الحماية لهم.

2- توصيف الإبادة الجماعية والتطهير العرقي الذي تعرض له الإيزيديون والمسيحيون أنموذجاً، من منظور القانون الدولي.

3- سبل مساعدة النازحين قسراً في العودة إلى مناطقهم ومنع التغيير الديموغرافي، ودور المنظمات الإنسانية الإغاثية .

4- دور الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان العراق في تأمين السبل والأدوات لمعالجة المشكلات الاجتماعية والاضطرابات النفسية التي يعاني منها ضحايا الإرهاب.

5- ورشة عمل لمسؤولي المخيمات لطرح معاناتهم وتوثيقها .

6- طاولة مستديرة بعنوان: حوار مفتوح مع المسؤولين: ماذا علينا أن نفعل؟ وماذا نستطيع أن نفعل لحماية الإيزيديين والمسيحيين؟

وقد توصل المشاركون بعد مناقشات مستفيضة اتسمت بالحيوية وتفاعل الآراء وتنوع وجهات النظر، إلى الاتفاق على مجموعة من الأفكار والتصورات الشاملة حول السياسات والإجراءات الواجب اتخاذها لحماية هذه المكونات العراقية من قوى الإرهاب الساعية إلى مواصلة جرائم الإبادة الجماعية ضدهم، ولتأمين أوضاع إنسانية كريمة للنازحين، وللبدء بالتحضير لمرحلة ما بعد تحرير مناطقهم، وكما يأتي:

1- اعتبار ما حصل بمناطق الموصل

وسنجار وسهل نينوى من مناطق سكن الإيزيديين والمسيحيين والشبك والكاكائيين والتركمان جرائم إبادة جماعية وضد الإنسانية على وفق القانون الدولي .

2- حتمية تقديم كل المسؤولين عن التسبب في وقوع الكارثة والمنفذين لها إلى المحاكم المختصة.

3- إدانة جريمة استرقاق النساء الإيزيديات والمسيحيات وبيعهن وانتهاك كرامتهن من قبل عصابات داعش الإرهابية كجريمة ضد الإنسانية، وبذل الجهود لتأهيل المجني عليهن.

4- توفير الحماية الكاملة من جانب الدولة العراقية والمجتمع الدولي لضحايا الإبادة الجماعية والتطهير العرقي، باعتبارها جزءاً من مسؤولية العراق والمجتمع الدولي الذي لا يجوز التنصل عنها.

- 5- اتخاذ كل الإجراءات السياسية والعسكرية العاجلة للإسراع بتحرير المناطق التي سيطرت عليها الجماعات الإرهابية، عبر دعم الجهد التعبوي للقوى الأمنية الرسمية، وحصر السلاح بيد الدولة، ومنع عسكرة المجتمع، وتأمين عودة النازحين الى مناطقهم الأصلية.
- 6- توفير العناية والاهتمام اللازمين من جانب الدولة العراقية والمجتمع الدولي للنازحين من سكان المناطق التي اجتاحتها عصابات داعش، بهدف توفير ظروف العيش الإنساني لهم ومنعاً لإفراغ البلاد من مكوناتها العريقة والأصلية.
- 7- العمل على خلق بيئة اجتماعية مدنية تؤمن بثقافة التنوع والتسامح وقبول الآخر، لإزالة كل آثار التطرف والإرهاب والطائفية.
- 8- في ضوء الاكتشاف المتزايد للمقابر الجماعية مؤخراً، ندعو الجهات المختصة بتفعيل المواد القانونية التي تضمن سلامة هذه المقابر وعدم ضياع الأدلة الجنائية. كما توصل المؤتمر إلى إقرار التوصيات الإجرائية الآتية ذات الأهمية التنفيذية القصوى:
- 1- نطالب الحكومة العراقية الاتحادية بالانضمام إلى نظام المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة مرتكبي جرائم الإبادة الجماعية وضد الإنسانية في العراق.
- 2- نطالب الحكومة العراقية الاتحادية بقبول اختصاص المحكمة الجنائية الدولية لتحريك الدعوى ضد مرتكبي هذه الجرائم بحق الكورد الإيزيديين والمسيحيين)

- الكلدان السريان الآشوريين) والأرمن وكافة المكونات الأخرى.
- 3- نطالب مجلس الأمن الدولي بتحريك دعوى قضائية أمام المحكمة الجنائية الدولية عن الجرائم المرتكبة بحق الإيزيديين والمسيحيين من قبل تنظيم داعش الإرهابي.
- 4- ندعو مجلس النواب العراقي لإصدار تشريع فوري بعنوان (قانون حماية النازحين) يتضمن إجراءات تعويضية تفصيلية لصالح كل الجماعات والأفراد الذين نزحوا قسراً من مناطق سكنهم الأصلية داخل العراق بسبب الإرهاب وآثاره عبر تأسيس صندوق لغوث النازحين، وتخصيص نسبة من موازنة الدولة لإعادة الإعمار، وإجراء إحصاء سكاني للعوائل النازحة بما يضمن توفير قاعدة معلوماتية كافية بأوضاعهم الديموغرافية الجديدة.
- 5- نطالب الحكومة الاتحادية بإبداء أقصى ما تستطيع تقديمه من وسائل الغوث الإنساني للنازحين في كافة أنحاء العراق، بما فيه السكن الكريم والعناية الصحية والتعليم المدرسي واحتياجات ذوي الحاجات الخاصة، بما يكفل وصول هذه المعونات إلى أصحابها المتضررين بعيداً عن أي هدر أو فساد.
- 6- نطالب الجهات التشريعية والتنفيذية في الدولة العراقية الاتحادية بالاستعداد قانونياً وتنفيذياً لمرحلة ما بعد تحرير المناطق المغتصبة من العصابات الإرهابية، سيما ما يتعلق بتأهيل الناجيات الإيزيديات والمسيحيات وكافة الفئات المتضررة اجتماعياً واقتصادياً ونفسياً.

11- نطالب الجهات المختصة في الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان العراق بتأسيس مركز أبحاث يختص بجرائم الإبادة الجماعية و ضد الإنسانية المرتكبة في سنجار وسهل نينوى وكافة مناطق العراق بما يضمن المحافظة على الذاكرة التاريخية للبلاد.

12- نطالب الأمم المتحدة أن يكون لها دور متميز في التعاون مع الحكومة الاتحادية لتعويض أتباع المكونات العراقية التي تضررت من الأعمال الإرهابية تعويضاً مجزياً يعيّلها اقتصادياً ويدعمها اجتماعياً ونفسياً، وإعادة بناء ما تم تدميره .

ولإعلان المؤتمر تضامنه العميق مع مأساة النازحين المسيحيين، فقد جرى عقد بعض جلسات المؤتمر داخل أحد مخيمات النازحين في ناحية عينكاوه- أربيل، وبمشاركة النازحين أنفسهم. وللتضامن الحي أيضاً مع جراح ومأساة مدينة سنجار البطلة، فقد توجه المؤتمر لتلاوة هذا البيان الختامي عند جبل سنجار في اليوم الختامي للمؤتمر، إلا إن حدث عطب في إحدى سيارات المؤتمر مما حال دون ذلك للأسف الشديد.

ما انبثقت من المؤتمر لجنة تنفيذية لمتابعة مقرراته وتوصياته خلال المرحلة المقبلة، عبر التنسيق والتفاعل مع الجهات المختصة محلياً ودولياً.

أربيل /10/ شباط /2015

*** **

7- نطالب الحكومة العراقية الاتحادية والمجتمع الدولي بدعم حكومة إقليم كردستان العراق بتزويدها بالمستلزمات المادية واللوجستية الضرورية لتلبية حاجات النازحين المعيشية والتربوية والاجتماعية، والذين بلغت أعدادهم مئات الآلاف .

8- نطالب المجتمع الدولي بتعزيز ودعم دور القوات العراقية وقوات البيشمركة وتزويدها بالأسلحة والتجهيزات اللازمة لمحاربة تنظيم داعش الإرهابي. كما ندعو إلى تفعيل التعاون المالي والتسليحي بين المركز والإقليم.

9- نطالب المرجعيات الدينية لكافة الأديان والمذاهب لممارسة دورها الأخلاقي بدعوة أتباعها للتعامل الإيجابي مع الناجيات بما يحافظ على مكانتهن الاجتماعية وكرامتهن الإنسانية.

10- نطالب مجلس النواب العراقي بتشريع قانون لحماية التنوع وتجرير التمييز ضد أي مكون من مكونات الشعب العراقي، يتضمن حظر تغيير أوضاعهم الإثنية واللغوية والديموغرافية، والعناية بتراثهم الثقافي، واعتبار مناسباتهم الدينية عطلاً رسمية لأتباعهم، وتثبيت حقوقهم في تبوأ المناصب العليا في الدولة، وإصلاح المناهج الدراسية لصالح ثقافة التنوع والتسامح، وإلغاء البنود القانونية السارية التي تمارس التمييز ضد أبناء هذه المكونات في مسائل الاعتناق الديني والزواج والطلاق والنسب والإرث.

المذكرة المفاهيمية

لمؤتمر الأمن الإقليمي والتحديات التي تواجهها المنطقة العربية

23 - 24 فبراير / شباط 2015

تواجه الدول العربية، منذ مطلع الألفية الثالثة تحديات كبرى، تتعلق بمنظومة السياسات العامة بأسرها، وعلى رأسها أسس الحكم، وتباطؤ النمو الاقتصادي، وعجز التنمية، وتراخي سلطة القانون العام، وتردي مستوى التعليم وتراجع الثقافة والفكر، وتآكل مجموعة القيم الكبرى، وفي مقدمتها قضايا العدالة الاجتماعية والحكم الرشيد، الأمر الذي أسهم في بروز إختلالات هيكلية في المجتمعات العربية، أدت فعلياً إلى انتشار حالة من السخط بين الشعوب، وأفرزت في الوقت نفسه أوضاعاً من الإنكفاء والتراجع في مستوى التفاعل الاجتماعي والإنساني، الأمر الذي قاد شرائح من المجتمع أما إلى الغلو الديني أو التطرف الفكري، أو كلا الأمرين معاً. ولعل أكثر تجليات ظاهرتي الغلو الديني والتطرف الفكري تتمثل في بروز ظاهرة الإرهاب التي عصفت بالمجتمعات العربية، وتناميها في العقد الأول من القرن الواحد والعشرين على نحو غير مسبوق، بحيث أصبحت تشكل تهديداً مباشراً لمقومات الدولة وكيانها وسيادتها الوطنية واستقلالها، كما أنها أيضاً مثلت خطراً داهماً على مجمل المشروع الوطني الحدائثي، الذي يقوم على إرساء مبادئ الحريات العامة وحقوق الإنسان وحرية التعبير وحرية الفكر والمعتقد.

الدكتور حلمي الحديدي

رئيس منظمة تضامن الشعوب

الأفرو آسيوية

تحيد طيبة وبعدي..

يسعدني أن أوجه لكم الدعوة للمشاركة في مؤتمر "الأمن الإقليمي والتحديات التي تواجه الدول العربية والذي تنظمه جامعة الدول العربية بالمشاركة مع المجلس المصري للشؤون الخارجية، بوصفه المنسق الحالي لمنظمات المجتمع المدني العربية المعنية بشؤون الأمن ومنع الانتشار النووي، وسوف يعقد المؤتمر في مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية خلال الفترة من 23 إلى 24 فبراير 2015. إننا نتطلع إلى مشاركتكم في هذا المؤتمر الهام والذي سوف تعرض نتائجه على اجتماع مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري المنتظر عقده في القاهرة خلال شهر مارس 2015. وسوف تتحمل جامعة الدول العربية نفقات الإقامة فقط ولمدة يومين لممثل واحد عن المراكز والمعاهد المشاركة في المؤتمر، على أن يتحمل كل معهد تكاليف السفر الخاصة به. وتجدون رفق هذا المذكرة المفاهيمية للمؤتمر .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام،

السفير د. محمد ابراهيم شاكر

رئيس مجلس الإدارة

المجلس المصري للشؤون الخارجية

*** **

شكّلت التحولات التي أستجّدت على ممارسات المنظمات الإرهابية في السنوات الأخيرة نقلة نوعية في مستوى أدائها وبنيتها التنظيمية وقدراتها العسكرية مما حولها من مجرد ظاهرة عشوائية وطارئة، إلى واقع سياسي فعلي له أثر واسع النطاق على المجتمع والدولة معاً، الأمر الذي يفرض مقاومة الإرهاب، بكافة السبل والوسائل، وأن التصدي له أصبح أمراً لا يقبل التأجيل، نظراً للأخطار الناجمة عن الأعمال الإرهابية وتهديدها لسيادة الدول ووحدتها الترابية وأستقلالها الوطني، ولمقاومة مثل هذه النمط من الإرهاب، فإنه لا بد من إيجاد وسائل عملية وفعالة قابلة للتطبيق، لإنهاء التهديد الذي يمثله الإرهاب الجديد، والعمل على تجريده على نحو شامل من قوته المادية (البشرية والعسكرية والمالية)، ومن قدرته على التأثير على الرأي العام، وأستقطاب شرائح من المجتمع، والعمل على حرمانه من أي حاضنة اجتماعية توفر له الحماية والغطاء والدعم.

إن تصاعد الإرهاب وإتساع نطاق عملياته العسكرية، أصبح يهدد على نحو خطير الأمن الإقليمي العربي والأمن الدولي، عبر إستيلائه الفعلي لأراضي الدول، وإقامة نظام متكامل عليها يلغي مؤسسات الدولة ويقوض بنى الدولة الحديثة، ويشكل هذا التطور اللافت في عمل المنظمات الإرهابية بعداً جديداً يتسم بأنه عابر للحدود الوطنية، مما يقتضي أن تكون أي مقاومة فاعلة لتهديداتها، أن تكون على المستويين

الإقليمي والدولي وأن تتحد الجهود لإيجاد الآليات التي تكفل هزيمة الإرهاب ودحره. خلال إنعقاد مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري في سبتمبر 2014 بحث وزراء الخارجية على نحو معمق التهديدات الماثلة التي يواجهها الأمن القومي العربي وكيفية التصدي لها وإنهاء مخاطرها، وأستعادة الأمن والاستقرار في دول المنطقة، وتوصل الوزراء إلى إتخاذ القرار رقم (7804)، الذي تضمن على نحو رئيسي أن يكون التصدي للمنظمات الإرهابية على المستويين الوطني والقومي، وأكد القرار على أن تلتزم الدول العربية بإتخاذ جميع التدابير لرد الاعتداء ولإعادة الأمن والسلام إلى نصابيهما أستناداً إلى معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي.

يمثل ميثاق جامعة الدول العربية، ومعاهدة الدفاع المشترك والبروتوكولات الإضافية لها، والاتفاقيات العربية الأخرى ذات الصلة بصيانة الأمن القومي، مرجعيات قانونية لا لبس فيها، وأطراً تشريعية ملائمة للعمل الجماعي العربي في حماية الأمن القومي العربي من أي تهديدات يمكن أن تمس سلامة وأستقلال وسيادة الدول العربية، سواء كانت هذه التهديدات داخلية أو خارجية، وتوفر هذه المرجعيات الأسس اللازمة لاتخاذ التدابير والإجراءات الجماعية التي تمكن الدول الأعضاء في الجامعة العربية من حماية أمنها الوطني وفي الوقت نفسه الدفاع عن الأمن الإقليمي العربي.

يقرب من نصف قرن من الزمان منذ إبرام المعاهدة، والركيزة الثالثة هي الاستخدام السلمي للطاقة النووية، التي نجحت المعاهدة إلى حد ما في تحقيقها، من خلال الوكالة الدولية للطاقة الذرية، في الإشراف على استمرارها من خلال نظام الضمانات الشامل الذي نصت عليه معاهدة منع الانتشار.

فيما يتعلق بالهدف الأسمى للمعاهدة، وهو إخلاء العالم من السلاح النووي، وضمان حماية الجنس البشري من تهديده، الذي أصبح عقبة كؤود تعاني منه شعوب العالم منذ إلقاء قنبلتين نوويتين على هيروشيما وناجازاكي في اليابان في أغسطس عام (1945). وهكذا استمرت حيازة الدول النووية الخمس لهذا السلاح الخطير والفتاك، في إطار تقسيم المعاهدة لدول العالم لمجموعتين من الدول: مجموعة الدول الحائزة على السلاح النووي من ناحية ومجموعة الدول الأخرى غير حائزة على السلاح النووي. من الجدير بالذكر أن الغالبية العظمى من دول العالم إنضمت إلى المعاهدة كدول غير الحائزة للسلاح النووي فيما عدا المذكورة أعلاها، وكوريا الشمالية التي انسحبت من المعاهدة عام (2002). ورغم ما تقدم أتخذ مؤتمر مراجعة وتمديد معاهدة منع الانتشار النووي في عام (1995)، بعد مرور خمسة وعشرين عاماً على دخولها حيز النفاذ، قراراً بالمد اللانهائي للمعاهدة، دون أن يصاحب ذلك إطار زمني محدد للتخلص من الأسلحة النووية التي لا تزال في حيازة الدول

وفي هذا الإطار فإن التحدي المائل الذي يواجهه الدول العربية، يتمثل في كيفية تفعيل هذه المعاهدات والاتفاقيات، وإيجاد الصيغ والآليات المرنة التي تتيح للدول العربية المضي قدماً في التوصل إلى توافق حول هذه الآليات، يمكنها من تنسيق سياساتها الدفاعية بما في ذلك التعاون المشترك في مواجهة التهديدات الخطيرة على أمن المنطقة ودولها، بما يحافظ على استقرار الدولة وسلامة المجتمع وإرساء الأمن، ودحر الإرهاب وهزيمة مشروعه المدمر. التحدي الآخر الذي يواجهه دول المنطقة، يتمثل في إيجاد المقاربات اللازمة التي تمكن من إيجاد تسويات سياسية للصراعات المحتدمة في المنطقة، وعلى نحو خاص في الدول التي تشهد نزاعات مسلحة، مثل سوريا والعراق وليبيا واليمن، حيث أنه من الثابت أن استفحال الإرهاب وتناميه على نحو مؤثر وفاعل، يرتبط على نحو وثيق بأستفحال هذه النزاعات وتحولها إلى صراعات طائفية وقبلية وعشائرية، الأمر الذي يتيح للمنظمات الإرهابية إيجاد حاضنة إجتماعية وملاذات آمنة لهم. كما أن هناك تحديات خطيرة أخرى تواجه منطقة الشرق الأوسط من بينها قضايا نزع السلاح النووي، التي تمثل الهدف الأسمى لمعاهدة منع الانتشار النووي التي أبرمت عام (1968)، ودخلت حيز النفاذ عام (1970)، ولتلك المعاهدة ثلاث ركائز، هي منع الانتشار النووي، وهو ما نجحت المعاهدة إلى حد ما في تحقيقه، مع إستثناءات صارخة، ونزع السلاح النووي، وهو الهدف الذي لم يتحقق رغم مرور ما

والفرص المتاحة في محاور هذه القضايا
سياسياً وأمنياً وعسكرياً لمواجهتها
والتوصل لرؤية مستقبلية وإقترح الحلول
المناسبة لمواجهة هذه التحديات.

*** **

القاهرة 19 - 2 - 2015

بيان عاجل - السودان

يتابع البرنامج العربي ب لنشطاء حقوق
الانسان ببالغ القلق ما الت الية الاوضاع فى
السودان حيث قامت السلطات السودانية
بهجمة هي الأشرس من نوعها في تاريخ
الصحافة السودانية، حيث صادرت
السلطات الاثنين نسخ 13 صحيفة شاملة
بينهن صحيفتين اجتماعيتين بعد طباعتها،
دون أي أسباب أو إخطار الناشرين
ورؤساء تحرير الصحف.

وصادر جهاز الأمن والمخابرات السوداني
في إنتهاك واضح وصريح وتعددي سافر
على الحقوق والحريات صحف التيار
والرأي العام والإنتباهة وآخر لحظة
والأهرام اليوم وأول النهار والوطن
والسوداني وألوان والصيحة والمجهر
السياسي والدار وحكايات، في سابقة نوعية
في تاريخ مصادرة الصحف

وهذه الهجمة لم تكن خاصه بالصحافه
وحدها ولكن قامت السلطات بالتضييق على
المراكز الدراسات الثقافيه والحقوقيه وقامت
باغلاق عدد كبير منها ويأتى على راسهم

1- مركز الدراسات السودانية

2- مركز الخاتم عدلان للاستناره والتنميه

3- مركز الشهيد محمود محمد طه الثقافى

4- مركز سالمه للدراسات النسويه

النووية المعترف بها، والدول التي لم تنضم
للمعاهدة ودون أن تتحقق عالمية المعاهدة.
بالإضافة إلى ما تقدم إتخذ مؤتمر مراجعة
المعاهدة لعام (1995) قراراً بجعل منطقة
الشرق الأوسط منطقة خالية من السلاح
النووي وغيره من أسلحة الدمار الشامل،
كشروط لموافقة الدول العربية على قرار
المد اللانهائي للمعاهدة، بالإضافة إلى
قرارين أتخذهما المؤتمر حول المبادئ
والأهداف للمعاهدة وتحسين آلية مراجعتها.

وقد نص البيان الصادر عن مؤتمر
المراجعة لعام (2000) على اتخاذ 13
خطوة عملية لتحقيق نزع السلاح النووي
في العالم ولكن دون النص على إطار زمني
محدد لتحقيق تلك الخطوات، ثم اتفق مؤتمر
مراجعة المعاهدة لعام (2010) على
خطوات أخرى في نفس الاتجاه ولكن أيضاً
دون النص على إطار زمني لتحقيقها، أما
بالنسبة لمنطقة الشرق الأوسط واخلائها من
السلاح النووي وغيره من أسلحة الدمار
الشامل فقد طالب مؤتمر عام (2010) بعقد
مؤتمر حول انشائها قبل نهاية عام
(2012)، إلا أن الأمين العام للأمم المتحدة
أعلن أرجاء انعقاد المؤتمر في ديسمبر
(2012) دون تحديد تاريخ جديد لانعقاده
ولم ينعقد ذلك المؤتمر حتى الآن.

ولبحث هذه القضايا والتعقيدات المرتبطة
بها، أرتأت الأمانة العامة لجامعة الدول
العربية والمجلس المصري للشؤون
الخارجية، أهمية عقد مؤتمر حول "الأمن
الإقليمي والتحديات التي تواجه الدول
العربية" تشارك فيه المؤسسات ومراكز
الدراسات الإستراتيجية لدراسة التحديات

والشفافية ، و رأى البرنامج العربي أن من أنجع سبل مكافحة الفساد هو خلق جيل جديد واعي ومدرك لمخاطر الفساد وخطورته على حاضر البلاد ومستقبلها. ويختص هذا الدليل برفع وتنمية وعي وإدراك ملايين الطلاب والتلاميذ بمواد الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد و التي صادقت عليها مصر عام 2005 ، وتم الإتفاق من قبل خبراء المناهج الذين ساهموا في وضع ذلك الدليل على أن تكون المرحلة الإعدادية هي المرحلة المستهدفة كون أن الطالب في تلك المرحلة العمرية قادر على الفهم ، وفي مرحلة تشكيل الوعي المعرفي والسلوكي .

وينقسم الدليل إلى جزأين :الأول مكون معرفي و يحتوي على مواد الإتفاقية الدولية لمكافحة الفساد بشكل مبسط وانواع الفساد وسبل مكافحته مع وجود جزء مبسط مما جاء في الخطة الاستراتيجية الوطنية المصرية لمكافحة الفساد.

والثاني : مكون مهاري الخاص بالتعلم النشط و يحتوي أنشطة متنوعة تساعد الطلبة على تطبيق ماتم تعلمه في حياتهم اليومية لتصبح ثقافة النزاهة ومكافحة الفساد هي الثقافة السائدة في المجتمع وذلك من خلال المعارف التي اكتسبها وبالتالي نقلها للبيئة المحيطة به .

ويشكل الدليل ثمرة المرحلة الأولى من مشروع تضمين الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد في المناهج التعليمية المصرية والذي نفذه البرنامج العربي لنشطاء حقوق الإنسان بالتعاون مع منظمة الشفافية الدولية و تتضمن المشروع العديد من الأنشطة

ومؤخرا تم الغاء تسجيل اتحاد الكتاب السوداني بقرار ادارى تعسفى من قبل وزاره الثقافه السودانيه دون ابداء اى اسباب مما يوتر على حريه الراى والتعبير التى كفلتها كافه الدساتير و المواثيق الاقليميه و المواثيق الدوليه مما يهدد بانهيال المنظومه الابداعيه للكتابه و الابداع الثقافى و الموروث الحضارى للثقافه السودانيه ولهذا يطالب البرنامج العربى لنشطاء حقوق الانسان

1- الغاء القرار الادارى الصادر بالغاء تسجيل اتحاد الكتاب.

2- توفير مناخ للحريات العامه و حريه الراى والتعبير.

3- عدم التصيق على الكتاب و المثقفين بالملاحقات الامنيه.

4- دعم حريه تكوين المراكز الحقوقيه و الثقافيه و عدم التصيق بالاغلاق.

5- دعم حريه وسائل الاعلام المكتوبه و عدم مصادرته مطبوعاتها.

*** **

القاهرة 22 فبراير 2015

خبر صحفي

اصدر البرنامج العربي لنشطاء حقوق الإنسان دليل دروس في النزاهة ومكافحة الفساد للمرحلة الإعدادية والذي أعده بالتعاون مع منظمة الشفافية الدولية ، وذلك في إطار مشروع تضمين الإتفاقية الدولية لمكافحة الفساد في المناهج التعليمية المصرية.

ويأتي هذا الدليل في سياق الجهد الذي يبذله البرنامج العربي من خلال مشاريعه للحد من الفساد وتعزيز قيم ومبادئ النزاهة

والذي شهد نجاحا مؤقتا، ولا تزال العيد من الجامعات اليمينية المعارضة في فنزويلا المتعهدة بالإطاحة بالحكومة الدستورية المنتخبة تتلقي تمويلا من الولايات المتحدة. ونحن ندعو جميع احكومات علي الصعيد الدولي لاحترام الحكومة الفنزويلية الدستورية المنتخبة ولإدانة محاولة الانقلاب الأخيرة.

*** **

القاهرة في 16 فبراير 2015

بيان عاجل- مصر

21 شهيدا مصريا ضحية لعملية إرهابية في ليبيا

تابع البرنامج العربي ببالح الأسى والحزن أبناء استشهداد 21 مصريا في ليبيا على أيدي جماعة داعش الإرهابية، تلك الجريمة الغادرة التي استهدفت الوطن (مصر) قبل المواطنين.

وإذ ينعي البرنامج العربي شباب مصر فإنه يتوجه إلى أسرهم بخالص العزاء، مؤكداً أن دمائهم لن تضيع هدرا ولن تكون سدى، وأنهم قتلوا أبطالاً شجعاناً لم يهابوا الموت ولا تضرعوا للمجرمين من أجل حياتهم، بل ماتوا فداء مصر دون ذرة من ندم أو تردد أو خوف.

إن البرنامج العربي إذ يعرب عن قلقه من استمرار تواصل نزييف الدماء المصرية الطاهرة داخل مصر وخارجها جراء العمليات الإرهابية، وإذ يؤكد على استيعابه لكافة المخططات التي تستهدف مصر نحو حروب عصابات في الداخل والخارج لاستنزاف قواها واقتصادها كي تصبح لقمة سائغة في فم مخططات التشرذم والتقسيم،

التدريبية التي تهدف الى ترسيخ مباديء وقيم النزاهة والشفافية من خلال تدريب 300 مدرس من عشر محافظات على الإتفاقية الدولية لمكافحة الفساد وطرق واساليب تدريس المنهج المقترح في حال إقراره من قبل وزارة التربية والتعليم.

*** **

سفارة جمهورية فنزويلا البوليفارية بجمهورية مصر العربية

إدانة محاولة الانقلاب على الحكومة الدستورية المنتخبة ودعم للثورة

البوليفارية والسلطة الشرعية في فنزويلا
نحن الموقعون نبدي قلقنا الشديد للإعلان عن اكتشاف مؤامرة للإطاحة بنظام الرئيس نيكولاس مادورو في فنزويلا في انقلاب يوم الخميس 12 فبراير. صرح موظفون بالحكومة بأن الخطة قد شملت هجمات عنيفة على القصر الرئاسي والمباني الحكومية الأخرى.

وإحباط محاولة الانقلاب الأخيرة هو ما

حذر منه قادة العديد من دول أمريكا اللاتينية مشبهين الوضع الراهن في فنزويلا بذلك الذي سبق الانقلاب ضد سلفادور الليندي في تشيلي في عام 1973، مما أدى إلي ديكتاتورية أوجوستو بينوشيه البشعة. هذا وقد رددت حركة عدم الانحياز (118 دولة) رفض أمريكا اللاتينية لمحاولات إسقاط الحكومة الفنزويلية الشرعية.

وقد لجأت القطاعات اليمينية المعارضة في فنزويلا من قبل الوسائل العنيفة والمضاهية للديمقراطية لزعة الاستقرار والسعي للإطاحة بالحكومة المنتخبة للبلاد، وأبرزها الانقلاب ضد هوجو تشافيز في عام 2002

فإنه يؤكد بأن مصر قيادة وشعبا تصطف صفا واحدا لمحاربة الإرهاب والعمل على استئصاله والقضاء عليه - داخل حدودها وخارجها- وأن على القيادة المصرية العمل بكل الوسائل المشروعة- بما فيها الضربات العسكرية الجوية- لحماية المصريين من أي إعتداء يلحق بهم أو من كل غدر قد ينال منهم.

إن البرنامج العربي يطالب الحكومة المصرية بالعمل الفوري- دون إبطاء- على ضرورة إعادة المصريين جميعا- المتواجدين في ليبيا إلى أرض الوطن، وتوفير سبل العيش الكريم لهم من مأكل ومسكن وملبس، قبل البدء في اتخاذ أية إجراءات للرد على الجريمة الإرهابية التي راح ضحيتها ليس فقط 21 مصريا، بل وجزء من مهابة مصر وكرامتها.

إن البرنامج العربي ليس في حاجة إلي التأكيد على قدسية الحق في الحياة، وهو المشمول بالحماية علي المستوى التشريعي الوضعي، وعلى مستويات الشرائع السماوية، لكنه في حاجة إلى التأكيد على ضرورة وقف نزيف الدم المصري بكل السبل والوسائل الشرعية المتاحة.

*** **

منظمة صحفيات بلا قيود

أدانت منظمة صحفيات بلا قيود بأشد العبارات ما تعرض الناشط الحقوقي فؤاد الهمداني في سجون مليشيات جماعة الحوثي من تعذيب وحشية في أجزاء متفرقة من جسمه معتبرة تلك الاعتداءات جريمة ضد القيم الإنسانية.

وقالت المنظمة أن مليشيات جماعة أفرجت عن الهمداني أمس الخميس حيث رمت به في احد شوارع العاصمة وهو مغمى عليه وفي حالة صحية سيئة للغاية نتيجة التعذيب بعد ان كان مخفيا في معتقلات الجماعة لمدة أسبوعين حيث اعتقل من شارع الرباط بالعاصمة أثناء مشاركته في المظاهرات الراضة للانقلاب.

واعتبرت المنظمة جريمة تعذيب الهمداني عمل إرهابي ونازي جبان وقالت ما ظهر على جسد الثائر فؤاد الهمداني يعطينا موشرا خطير عن مدى الغول في التعذيب والممنهج لدى الجماعة ويكشف عن وجهها القبيح في تعاملها مع أدمية وكرامة الإنسان. واذ حملت المنظمة مليشيات جماعة الحوثي مسؤولية تدهور صحة الهمداني، أكدت على ضرورة محاكمة مرتكبي التعذيب وتقديمهم للمحاكمة بجرائم انتهاك حقوق الإنسان. وأعربت المنظمة عن قلقها من تعرض بقية المعتقلين لدى سجون مليشيات الحوثي من تعذيب وحشي خاصة ونحن اليوم نقف أمام حالة تعذيب كحالة الثائر فؤاد الهمداني. ودعت المنظمة كافة المنظمات المدنية والحقوقية إلى رصد وتوثيق انتهاكات مليشيات الحوثي وكشف أعمالهم الإجرامية بحق المواطنين للرأي العام المحلي والدولي كما طالبت المنظمة إلى التكاتف والوقوف جنبا إلى جنب في مواجهة هذا الصلف الحوثي وحيث المنظمة الثائرين في كافة محافظات الجمهورية الراضين للانقلاب والمطالبين بالحرية والكرامة.

*** **

والحقوقيين للفرار من البلاد مع عائلاتهم، وما زال بعضهم يواجه تهديدات من قبل أفراد الميليشيات العسكرية حسب تقارير تلقاها مركز القاهرة.

ومن ثم يشدد مركز القاهرة على ضرورة وقف استهداف منظمات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان والإعلاميين وأعضاء السلطة القضائية في ليبيا، والذين مازالوا يواجهون حملات واسعة من الانتقام وأعمال العنف، ويشدد المركز على مسؤولية السلطات الليبية عن ضمان إجراء التحقيقات المناسبة والمستقلة - إلى أقصى حد ممكن - في وقائع استهدافهم ومحاسبة جميع الأطراف المسؤولة عن تلك الانتهاكات.

في الجمعة 20 فبراير، انفجرت ثلاث عبوات ناسفة في مدينة القبة شرق ليبيا، مما أسفر عن مقتل 42 شخصاً على الأقل، بينهم 5 من العمال المصريين، وأصيب أكثر من 70 شخص، وقد تزامنت تلك التفجيرات مع أخرى مماثلة استهدفت مقرات الشرطة في منطقة القبة، ومنزل متحدث برلمان شرق ليبيا و محطة وقود.

في 16 فبراير، شنت القوات المسلحة المصرية بالتنسيق مع القوات الجوية الليبية ضربات جوية للمجموعات السلامية المسلحة في درنة، شرق ليبيا، على حد وصف السلطات المصرية، إلا أن تقارير حول نتائج القصف زعمت وفاة على الأقل 6 من المدنيين بينهم 3 أطفال، فيما نفت الحكومة المصرية أية اتهامات لها بالتورط في قتل هؤلاء المدنيين.

الحاجة لإجراءات عاجلة من الأمم المتحدة لمواجهة الانتهاكات الجسيمة والمستمرة في ليبيا تونس - يعرب مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان عن قلقه البالغ إزاء تصاعد أعمال العنف في ليبيا واستمرار الانتهاكات الممنهجة والجسيمة لحقوق الإنسان منذ بدء الصراع في 2011. ويؤكد المركز على أن طبيعة أعمال العنف والجرائم المرتكبة في ليبيا ترتقي إلى حد ارتكاب جرائم الحرب، وجرائم ضد الإنسانية في ظل فشل واضح للسلطات الليبية المتعددة و المجتمع الدولي - حتى الآن في حماية المدنيين من الانتهاكات المستمرة التي ترتكبها مختلف الجماعات المسلحة المتواجدة ميدانياً في الأراضي الليبية. على أطراف المجتمع الدولي ذات الصلة، بما في ذلك مجلس الأمن ووسيط الأمم المتحدة بين الأطراف الليبية المتصارعة ومجلس حقوق الإنسان والنائب العام للمحكمة الجنائية الدولية، اتخاذ الإجراءات المناسبة للحيلولة من تدهور الأمر.

في الثلاثاء 24 فبراير، عُثِر في طرابلس على جثة الناشطة الليبية الحقوقية والمدونة المشهورة انتصار الحصائري، وكذا جثة إحدى قريباتها، بعد قتلها، في سيارة يقال أنها كانت في المكان نفسه لمدة يومين.

كانت الحصائري عضواً بارزاً في منظمة "التنوير" والمتخصصة في التعليم، والموسيقى، والفنون. تأتي تلك الجريمة في وقت تستمر فيه عملية استهداف و اغتيال العشرات من النشطاء وأعضاء منظمات المجتمع المدني في ليبيا خلال الأشهر الأخيرة، الأمر الذي دفع كثير من النشطاء

تأتي هذه الضربات الجوية المشتركة بعد الإعدام الوحشي لـ 21 مسيحي، من بينهم 20 مصرياً، بعدما تم تصويرهم ونشر مقاطع مصورة للحظة إعدامهم من قبل مجموعة مسلحة تدعى انتمائها لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) في 15 فبراير. وفي أعقاب ذلك تلقى مركز القاهرة معلومات حول اختفاء 35 آخرين من الأقباط المسيحيين المصريين، أثناء خروجهم من مدينة سرت في 17 فبراير وبعد يوم واحد من الغارات الجوية التي تقودها مصر. جدير بالذكر أن تقارير أخرى تشير إلى وقائع استهداف مصريين -بما في ذلك حوادث الاختطاف- يتم تنفيذها في طرابلس والمدن في المنطقة الغربية بعد الضربات الجوية المصرية، ولكن لم يتمكن مركز القاهرة من تأكيد هوية الخاطفين.

لقد بدأ تصاعد استهداف المصريين المسيحيين على أساس معتقدتهم، في نهاية عام 2013 حيث تم الإبلاغ عن عدة حوادث إعدام خارج نطاق القانون، وعمليات اختطاف، دون اتخاذ أي جهود نحو المساءلة حتى الآن، علماً بأن طبيعة تلك الحوادث قد تصل إلى حد جرائم الحرب.

لقد أصبح من الواضح انه بعد أربع سنوات من ثورة 17 فبراير 2011، ما زال العمال الليبيين والأجانب يعانون من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان دون اتخاذ أي تدابير لضمان مساءلة المسؤولين عن هذه الانتهاكات، إذ فشلت الحكومات المتعاقبة

في ليبيا، في حماية الضحايا ومنع وقوع جرائم جديدة.

وفي هذا الإطار يدعو مركز القاهرة جميع أطراف النزاع المسلح المتواجدة ميدانياً في ليبيا، إلى الامتثال التام للالتزاماتهم بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك مبادئ التناسب والتمييز، والامتناع فوراً عن استهداف السكان المدنيين. كما يدعو مركز القاهرة الجماعات المسلحة الليبية والسلطات الليبية المتعددة إلى ضمان الوقف الفوري للانتهاكات المستمرة، بما في ذلك عمليات الإعدام خارج نطاق القانون.

ويشدد المركز على أن أي قرار طويل الأمد بشأن الوضع الحالي في ليبيا، من قبل الجهات الفاعلة الوطنية والإقليمية والدولية لا يمكن أن يتم من دون الآخذ بعين الاعتبار للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وضمان المساءلة عن الانتهاكات السابقة والحالية.

كانت الأمم المتحدة قد عمدت إلى تيسير الحوار السياسي بين أطراف النزاع في ليبيا الشهر الماضي، وفي هذا السياق يحث مركز القاهرة على استمرار إجراء حوار شامل يركز بشكل خاص على عملية المساءلة، كخطوة إيجابية نحو حل سلمي للصراع. كما يدعو مركز القاهرة مجلس الأمن لوضع مواد القرار 2174، الذي اعتمد في عام 2014 حيز التنفيذ، والبدء على نحو فعال في حظر السفر وتجميد الأموال لمرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

لمجلس الأمن الدولي، يدعو مركز القاهرة المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لفحص جميع الوقائع التي تفيد بوقوع جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية في ليبيا مؤخرًا، وذلك بهدف مثول جميع مرتكبيها للعدالة. ويشير مركز القاهرة في هذا الصدد إلى البيان الذي أدلى به المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية في 25 يوليو 2014 و وعد فيه بـ "التحقيق ومحاكمة مرتكبي الجرائم في ليبيا، وذلك بموجب اختصاص المحكمة، بغض النظر عن وضعهم الرسمي أو انتماءاتهم" ويشدد المركز على أن التحقيقات لا ينبغي أن تقتصر على الحالات التي تنطوي على جرائم من قبل نظام القذافي والموالين له، ولكن أن تمتد للانتهاكات المستمرة من قبل جميع الأطراف.

إن تطبيق التدابير المذكورة أعلاه يعزز بشكل مباشر من حماية المدنيين من الانتهاكات المستمرة وتحقيق حل سلمي في ليبيا. إذ أن أي تطور إيجابي للوضع في ليبيا لا يمكن أن يتحقق بمعزل عن محاسبة جميع المسؤولين عن ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، حتى يفهموا أن لأعمالهم الإجرامية ثمن وكي يضعوا حدًا لتدهور حالة حقوق الإنسان في ليبيا.

كان مركز القاهرة قد ذكر في رسالته المشتركة مع منظمة "حقوق الإنسان أولاً" للرئيس الأمريكي باراك أوباما قبيل قمة البيت الأبيض حول مكافحة التطرف العنيف في فبراير عام 2015، أنه "إذا كان ينظر إلى التعاون الدولي في مكافحة

إن جهود مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان حول الوضع في ليبيا من خلال البند السنوي، والخاص بالمساعدة التقنية لم تعد تعكس بشكل كاف خطورة الوضع الحرج في ليبيا، ومن ثم؛ ولضمان المسائلة، يجدر بالمجلس في جلسته المقررة في مارس المقبل إنشاء آلية دولية للتحقيق والنظر في جميع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي التي ترتكب في ليبيا؛ بهدف محاسبة جميع الأفراد المسؤولين جنائيًا عن هذه الانتهاكات.

كان مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان قد أنشأ في 25 فبراير 2011، لجنة تحقيق دولية حول الأوضاع في ليبيا، والتي أصدرت تقريرها في يونيو من العام نفسه مؤكدة أن القوات الموالية للقذافي وكذا القوى الثورية على حد سواء قد ارتكبا جرائم دولية، ولكن لم يتم اتخاذ أية خطوات حقيقية -حتى اليوم- للتصدي لتلك الانتهاكات ومساءلة الجناة. وهذا التخاذل عن المساءلة الوطنية والدولية لم يؤد سوى لتشجيع المزيد من مرتكبي أعمال العنف في ليبيا، وزعزعة استقرار الوضع في البلاد.

إن جهود مجلس حقوق الإنسان بشأن الوضع في ليبيا صارت الآن على نحو أكثر أهمية، لاسيما بعد إجلاء موظفي بعثة الأمم المتحدة الخاصة في ليبيا (UNSMIL) بعد تدهور الوضع الأمني من البلاد.

وفي ضوء الولاية الجارية لمدعي المحكمة الجنائية الدولية التي أنشئت بتاريخ 15 فبراير 2011، وحسب القرار 1970

الضغوطات التي مورست عليه وحملة التشكيك والتشويه التي شنتها دولة الاحتلال الإسرائيلي بحقه منذ تولّيه هذا المنصب، بهدف التغطية على الجرائم التي ارتكبتها خلال هجومها العسكري الأخير على قطاع غزة. وكان آخر تلك الحملات اتهام البروفيسور شاباس بالتحيز لصالح الفلسطينيين، على خلفيه تقديمه في العام 2012 رأياً قانونياً استشارياً لمنظمة التحرير الفلسطينية.

وفي الوقت الذي يعرب فيه المجلس عن قناعته بأن الحجج التي تسوقها إسرائيل، الدولة القائمة بالاحتلال، تهدف إلى إجهاض أي جهد دولي للتحقيق في جرائمها ومحاسبة مرتكبيها، يؤكد على أنها كانت ستتخذ نفس الموقف من أي لجنة تحقيق بغض النظر عن يرأسها أو أعضائها، خصوصاً وأن تاريخها حافل بمثل هذه الممارسات للتغطية على جرائمها، وانها أعلنت رفضها لتشكيل اللجنة أو التعاون معها حتى قبل تسمية رئيسها وأعضائها، وهو ما سبق وأن قامت به مع لجنة التحقيق التي تشكلت في العام 2009 برئاسة القاضي غولدستون. وعليه فإن مجلس منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية:

- يؤكد على وقوفه إلى جانب البروفيسور شاباس، الذي يعد من الخبراء المعروفين والمشهود لهم بالكفاءة والمهنية على المستوى العالمي، وأن الهجوم عليه يعتبر وسيلة لإحباط جهود المساءلة لمنتهكي القانون الإنساني الدولي

التطرف العنيف باعتباره فقط – أو حتى في المقام الأول – مسألة تعاون ميداني بين الجهود العسكرية والأمنية فسوف ييؤء حتماً بالفشل، حيث ينبغي أن يأتي تعزيز حقوق الإنسان والمساءلة وسيادة القانون في صميم أية استراتيجيات مستديمة وفعالة، ويجب أن يُثبت من يرغبون في أن يكونوا حلفاء فعالين في هذا الصراع الحيوي من خلال الكلمات والأفعال على حد سواء أنهم يعون ذلك“.

ويعيد المركز ويذكر اليوم أن مواجهة أعمال العنف المسلح لا يتطلب فقط استجابة أمنية قوية تتوافق مع المعايير الدولية ذات الصلة وتضمن احترام حقوق الإنسان، وإنما يتطلب أيضاً اعتماد مجموعة من التدابير والسياسات لمعالجة اجتماعية واقتصادية، ورفع المظالم السياسية التي خلقت بيئة تعزز ظهور الجماعات المسلحة والإرهاب.

*** **

التاريخ 3 فبراير 2015 مجلس منظمات حقوق الإنسان يعرب عن دعمه وتضامنه مع البروفيسور ويليام شاباس

يعرب مجلس حقوق الإنسان عن دعمه وتضامنه مع البروفيسور ويليام شاباس، رئيس لجنة الأمم المتحدة المستقلة للتحقيق بشأن النزاع في غزة 2014، في وجه الضغوط وحملات التشويه التي شنتها دولة الاحتلال الإسرائيلي بحقه ودفعته للاستقالة. وكان البروفيسور شاباس قد أعلن عن استقالته من رئاسة وعضوية اللجنة يوم الاثنين الموافق 2 فبراير 2015، نتيجة

والقانون الدولي لحقوق الإنسان، ومحاولة لوأد تقرير لجنة التحقيق مع اقتراب انتهائها من أعمالها وتقديمه لمجلس حقوق الانسان في جلسته نهاية الشهر القادم. ويأتي هذا الهجوم، على وجه الخصوص، بعد قيام فلسطين بتوقيع صك الانضمام للمحكمة الجنائية الدولية، ومباشرة المدعية العامة للمحكمة لدراسة أولية للحالة في الأرض الفلسطينية المحتلة، وما قد يتمخض عنه هذا من تحقيق مستقبلي يفضي إلى مساءلة محتملة لقادة دولة الاحتلال المتهمين بارتكاب جرائم تندرج ضمن اختصاص المحكمة.

• يؤكد على أن الاستشارة التي كان قد قدمها البروفيسور شاباس لمنظمة التحرير كانت استشارة مهنية مستندة للقانون الدولي، ويفترض أن لا تدفع أيًا كان لاتخاذ موقف من مقدمها، ولكن موقف إسرائيل يشير إلى أنها تتعامل بعدائية مع كل من يؤكد على القانون الدولي كفيصل لحل الصراع ومساءلة المنتهكين. كما يشكل موقفها انتهاكاً صارخاً للحق في حرية الأشخاص والخبراء بالتفكير والتعبير وتقديم آراء قانونية، وأن إسرائيل تتفق فقط مع من يدعم انتهاكاتهما واحتلالها وما تسميه "حقها في الدفاع عن نفسها".

• يرى أن قرار البروفيسور شاباس جاء من باب تفويت الفرصة على دولة الاحتلال الاسرائيلي في اتخاذ

مواقف مسبقة ومعتادة عليها في معاداة لجان التحقيق الدولية للتغطية على جرائمها، ورفضها المسبق لنتائج تلك التحقيقات تحت ذرائع واهية تتعلق باتهامات بالتحيز لرؤساء اللجان والخبراء.

• يدعو الأمم المتحدة إلى اتخاذ موقف واضح من تلك الضغوطات والحملات التي تمارسها إسرائيل على اللجنة، وأن تعمل على الضغط على دولة الاحتلال الإسرائيلي للتعاون مع لجنة التحقيق المذكورة، وإن عدم قيامها بذلك قد يشجعها للمضي في ممارساتها.

• يؤكد على أن أي موقف للأمم المتحدة لتمكين لجان التحقيق من ممارسة ولايتها ودورها هو دفاع عن الأمم المتحدة ذاتها، وعن مبادئ العدالة والإنصاف، وليس تحيزاً لأي طرف، خصوصاً وأن سجل دولة الاحتلال حافل بالاستخفاف بعمل مقرري الأمم المتحدة الخاصين وكافة لجان التحقيق المتعلقة بالأرض الفلسطينية المحتلة. وأن موقفها من البروفيسور شاباس ما هو إلا مثال على هذا، فإسرائيل تكاد تكون الدولة والوحيدة التي ترفض التعامل مع لجان الأمم المتحدة ولا تسمح لها ولا للمقررين الخاصين بالدخول للإقليم المحتل، وهذا ما حصل ويحصل دوماً مع لجنة الأمم المتحدة الخاصة بالتحقيق في انتهاكات إسرائيل لحقوق الانسان في الأراضي العربية

**البحرين: تقرير منظمه العفو الدولي
السنوي لعام 2014
البحرين مملكة البحرين رئيس الدولة:
الملك حمد بن عيسى آل خليفة رئيس
الحكومة: الشيخ خليفة بن سلمان آل
خليفة**

واصلت الحكومة خنق المعارضة ومعاقبته، والحد من حريات التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع. واستخدمت قوات الأمن القوة المفرطة لتفريق الاحتجاجات، مما أسفر عن مقتل شخصين على الأقل. واستمر احتجاز ناشطي المعارضة الذين حكم عليهم عقب محاكمات جائرة في السنوات السابقة، بمن فيهم سجناء رأي. كما تواصل تعذيب المحتجزين، وساد مناخ الإغالت من العقاب. وتم تجريد 21 بحرينياً، أدينوا بتهم تتعلق بالرهاب، من جنسيتهم. وأصدرت المحاكم أحكاماً بالإعدام على خمسة أشخاص؛ ولم يتم تنفيذ أي إعدامات. خلفية بعد تعليق مبادرة الحوار الوطني، في يناير/ كانون الثاني، ظل التوتر شديداً على مدار العام بين الحكومة التي يهيمن عليها السنّة والجماعات السياسية المعارضة الرئيسية. وكانت هناك احتجاجات جديدة من قبل نشطاء من الأغلبية الشيعية للسكان المطالبين بالإصلاح السياسي، بما في ذلك بعض الاحتجاجات العنيفة، التي كثيراً ما ورد أن قوات الأمن ردت عليها باستخدام القوة المفرطة، بما في ذلك إطلاق النار. في مارس/ آذار، انفجرت قنبلة في قرية الديه، وقتلت ثلاثة من ضباط الشرطة. وفي ديسمبر/ كانون الأول، أدت هجمات بالقنابل

المحتلة المشكلة منذ العام 1968 وغيرها من اللجان. كما أن إسرائيل هي الدولة الوحيدة التي قصفت مقار تابعة للأمم المتحدة أكثر من مرة في الأرض الفلسطينية المحتلة دون أن تتخذ الأمم المتحدة أي موقف جاد من ذلك.

- يدعو لجنة التحقيق المذكورة إلى استكمال دورها الذي أنشئت من أجله، بما يخدم مبادئ العدالة وإنصاف الضحايا، ويؤكد على ثقته فيها لانجاز مهامها على أكمل وجه.
- ينبه إلى خطورة محاولات وأد تقرير لجنة التحقيق والمساعي لتقويض عمل اللجنة واستكمالها لما خولت به من تفويض ويطالب المجتمع الدولي، وخصوصاً دول الاتحاد الأوروبي، بدعم التقرير وتقديمه في موعده لمجلس حقوق الإنسان ودعم نتائجه حين صدوره.

يُشار إلى أن مجلس حقوق الإنسان كان قد اعتمد في 23 تموز/ يوليو قراراً بإنشاء لجنة تحقيق دولية مستقلة، وفوضها بالتحقيق في جميع انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وبخاصة في قطاع غزة، في سياق الهجوم العسكري الذي شنته قوات الاحتلال الإسرائيلي منذ 13 حزيران/ يونيو 2014، وتقديم تقرير إلى المجلس في آذار/ مارس 2015.

*** **

في قريتي كرزكان ودمستان إلى مقتل رجل شرطة وشخص آخر. وحظرت الحكومة "ائتالف 14 فبراير"، وهي حركة شبابية، واثنين من المنظمات الأخرى معلنة أنها ثالث جماعات إرهابية. في 22 نوفمبر/ تشرين الثاني، عقدت أول انتخابات برلمانية في البحرين منذ اندلاع الاضطرابات في 2011، لكن قاطعتها المعارضة الرئيسية، بقيادة جمعية الوفاق الوطني الإسلامية، وهي أكبر جماعة سياسية شيعية وزادت تعديلات لتشريع مكافحة الإرهاب، اعتمدت في ديسمبر/كانون الأول، من سلطات الشرطة، فسمحت لها باعتقال من يشتبه بأن لهم صلة بالإرهاب بمعزل عن العالم الخارجي لمدة 28 يوماً. وزار ممثلو المفوضية السامية لحقوق الإنسان بألم المتحدة البحرين من فبراير/ شباط إلى مايو/ أيار لتقييم احتياجات التدريب في مجال حقوق الإنسان. في سبتمبر/ أيلول، أصدرت الحكومة مراجعة منتصف المدة للتقدم المحرز في تنفيذ التوصيات التي قبلت في مراجعة الأمم المتحدة الدورية الشاملة الخاصة بالبحرين في 2012. حرية التعبير واصلت السلطات قمع المعارضة. وفي فبراير/ شباط قبل الذكرى السنوية الثالثة للاندلاع الاحتجاجات الشعبية في 2011 بوقت قصير، قامت الحكومة بزيادة العقوبة على تهمة الإهانة العلنية للملك، أو العلم البحريني أو الشعار الوطني إلى السجن ما بين سنة واحدة وسبع سنوات ودفع غرامة باهظة. في أول يوليو/ تموز، قبض على الدكتور سعيد مظاهر حبيب السماهيجي، طبيب العيون، ليقضي

عقوبة بالسجن لمدة عام واحد وقعت عليه في ديسمبر/ كانون الأول 2013 بتهمة "الإهانة العلنية للملك" في كلمة ألقاها في جنازة متظاهر قتلته سيارة للشرطة. وأودع في سجن جو، جنوب المنامة، في نهاية العام. وشمل سجناء الرأي الآخرون المحتجزون في سجن جو زعماء في المعارضة وناشطين في مجال حقوق الإنسان حكم عليهم بعد محاكمات جائرة في السنوات السابقة. وفي مايو/ أيار، أطلق سراح نبيل رجب المدافع عن حقوق الإنسان بعد استكمال عقوبة السجن لمدة سنتين لتجمع غير قانوني، ولكن أعيد اعتقاله في أكتوبر/ تشرين الأول بتهمة تتعلق بإهانة مؤسسات عامة. وقد أطلق سراحه بكفالة في نوفمبر/ تشرين الثاني، ولكنه ممنوع من السفر، في انتظار صدور حكم المحكمة في قضيته، في يناير/ كانون الثاني 2015. واعتقلت الناشطة زينب الخواجة في أكتوبر/ تشرين الأول وحكم عليها في نوفمبر/ تشرين الثاني وديسمبر/كانون الأول بالسجن لما مجموعه أربع سنوات، بما فيها ثلاث سنوات بتهمة إهانة الملك. وكانت طليقة السراح في نهاية العام، في انتظار نتيجة استئناف الحكم. كما اعتقلت الناشطة في مجال حقوق المرأة غادة جمشير، في سبتمبر/ أيلول، وتواجه المحاكمة بتهمة مختلفة، بما فيها الاعتداء على رجل شرطة. وأفرج عنها بالكفالة في ديسمبر/كانون الأول. تقرير منظمة العفو الدولية لعام 109/2014 15 حرية التجمع ظلت جميع التجمعات العامة محظورة في العاصمة المنامة إلى أجل غير مسمى في ظل

القرارات الحكومية الصادرة في 2013. ومع ذلك، نظمت احتجاجات متفرقة في أماكن أخرى. واعتقلت قوات الأمن عشرات الأشخاص بتهمة المشاركة في الاحتجاجات. وتلقى بعضهم أحكاما بالسجن. مثل أحمد مشيمع أمام المحكمة في مايو / أيار بعد خمسة أشهر من اعتقاله، بتهمة "التجمهر الغرض منه ارتكاب الجرائم والإخلال بالأمن العام". "وزعم أن مسؤولي الأمن قاموا بتعذيبه في الأيام التي تلت اعتقاله، ولكن السلطات لم تحقق في ادعاءاته. وقد أطلق سراحه بكفالة في يونيو / حزيران، ولكن قبض عليه مجددا في نوفمبر/تشرين الثاني، وحكم عليه بالسجن لسنة واحدة بتهمة "إهانة الملك". وفي ديسمبر/كانون الأول، حكم على المدافع عن حقوق الإنسان محمد المسقطي و10 متهمين آخرين بالسجن ستة أشهر بتهمة "التجمهر". "حرية تكوين الجمعيات" فرضت الحكومة قيودا على حرية تكوين الجمعيات مستخدمة الصالحيات الجديدة التي سمحت لوزير العدل بتعليق الجمعيات السياسية أو حلها على أسس غامضة. وعلق الوزير أنشطة اثنتين من الجمعيات السياسية المعارضة الرئيسية، وهما "وعد" و"الوفاق"، بسبب مخالفات مزعومة شابت أنشطتهما. وفي نوفمبر/تشرين الثاني، أسقطت وزارة العدل دعاها المقامة ضد جمعية "وعد". وكانت محكمة قد أمرت، في أكتوبر/تشرين الأول، بتعليق أنشطة "الوفاق" لمدة ثلاثة أشهر. وجاء قرار المحكمة بعد فترة وجيزة من اتهام النيابة العامة زعيم "الوفاق"، الشيخ علي سلمان،

ونائبه" بالاجتماع مع مسؤولين أجانب دون إخطار "الحكومة، بعد اجتماعهما مع توم مالينوفسكي، مساعد وزير خارجية الولايات المتحدة لشؤون الديمقراطية وحقوق الإنسان والعمل. وفي أواخر ديسمبر/كانون الأول، قبضت السلطات على الشيخ علي سلمان بتهمة تتضمن التحريض على تغيير النظام السياسي بالقوة، وبالتهديدات وبوسائل أخرى غير قانونية. الحرمان من الجنسية في يوليو/تموز، أصدر الملك تعديلات على قانون الجنسية لعام 1963 أعطت للمحاكم صالحيات جديدة لتجريد البحرانيين من جنسيتهم، ويشمل ذلك حالات الإدانة بجرائم الإرهاب. ويسمح القانون أيضا للسلطات بإسقاط جنسية الأشخاص الذين يعيشون في الخارج بشكل مستمر أكثر من خمس سنوات دون إبلاغ وزارة الداخلية. وجردت المحاكم 21 شخصا من جنسيتهم في 2014. وفي أغسطس/آب، أسقطت المحكمة الجنائية العليا الجنسية عن تسعة رجال بحرينيين بعد أن أدانتهم بتهمة تتعلق بالإرهاب. كما تلقوا أحكاما بالسجن تصل إلى 15 عاما وكانت إدانة المحكمة مبنية جزئيا على أساس "اعترافات"، زعم بعض المتهمين أنها أخذت منهم تحت وطأة التعذيب. وفي أكتوبر/تشرين الأول، حكمت محكمة بترحيل العديد من الأشخاص الذين أسقطت عنهم الجنسية البحرينية بشكل تعسفي في 2012. واعتبرت المحكمة أنهم بقوا في البلاد بطريقة غير مشروعة بعد أن تم إسقاط جنسيتهم. وتم تحديد إبريل/نيسان 2015 موعدا للنظر في استئناف هذا الحكم. التعذيب وغيره من ضروب المعاملة

بانظام لتفريق احتجاجات المعارضة. ومن بين الأساليب الأخرى التي استخدموها، إطلاق النار والغاز المسيل 110 تقرير منظمة العفو الدولية لعام 15/2014 للدروع على المتظاهرين، مما تسبب في وقوع إصابات ووفاة شخصين على الأقل. وفي 21 مايو/ أيار، توفي سيد محمود سيد محسن، البالغ من العمر 14 عاماً، بعد أن أطلقت قوات الأمن الغاز المسيل للدروع والبنادق على المتظاهرين المشاركين في جنازة في جزيرة سترة. وقالت عائلته إن كريات الطلقات النارية استقرت في صدره، مما يشير إلى أن إطلاق النار تم من مسافة قريبة. وأعلنت وزارة الداخلية إجراءات تحقيقا، ولكن لم يكشف عن نتائجه بحلول نهاية العام. الإفالت من العقاب ظل عدد التحقيقات في التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة للمعتقلين منخفضا، وواصلت السلطات اعتقال بعض الذين تقول اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق إنهم قد تعرضوا للتعذيب في 2011. وفي الممارسة العملية، فعلى الرغم من بعض المالحقات القضائية لضباط من ذوي الرتب المتدنية، عملت قوات الأمن متمتعة بدرجة كبيرة من الإفالت من العقاب، وسط تقارير تفيد باستمرار تعذيب المعتقلين، واستخدام القوة المفرطة ضد المتظاهرين. وقدمت السلطات ثمانية رجال شرطة للمحاكمة بالعاقبة مع مقتل شخص واحد ووفاة آخر في الحجز. وبرئت ساحة رجل أمن واحد اتهم بالاعتداء؛ بينما ظلت محاكمة الآخرين جارية في نهاية السنة. وفي العامين المنصرمين منذ بدء محاكمات

السيئة وردت أنباء تفيد باستمرار التعذيب؛ على الرغم من إنشاء عدد من الهيئات الرسمية للتحقيق في مزاعم التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة في الحجز. وفي بعض الحالات، اشتكى المحتجزون أن الشرطة أو مسؤولين أمنيين آخرين اعتدوا عليهم بعنف أثناء القبض عليهم وتفتيش منازلهم، أو أثناء نقلهم إلى مراكز الشرطة أو السجون في سيارات الشرطة، وأثناء التحقيق معهم من قبل ضباط الإدارة العامة للمباحث والأدلة الجنائية؛ عندما تم احتجازهم دون الوصول إلى محاميهم وعائلاتهم لعدة أيام. ومن بين أساليب التعذيب المبلغ عنها الضرب المبرح، واللكم، والصدمات الكهربائية والتعليق من الأطراف والغتصاب والتهديد بالغتصاب، والتعريض المتعمد للبرد الشديد. زعم محمد علي العريبي أن مسؤولين أمنيين عذبوه على مدى خمسة أيام، بعد اعتقاله في 2 فبراير/ شباط في مطار المنامة الدولي عند وصوله من الخارج. وقال إن المسؤولين أبقوه عاريا بينما كانوا يستجوبونه، وصعقوه بصدمات كهربائية على أعضائه التناسلية، وعلقوه من أطرافه وضربوه بعصا، واعتدوا عليه جنسيا. وقد أطلق سراحه في 17 إبريل/ نيسان، في انتظار مزيد من التحقيقات. واشتكى العريبي للسلطات، ولكن من غير المعروف أن أي تحقيق قد أجري حول تعذيبه المزعم. الاستخدام المفرط للقوة في مارس/ آذار صدر مرسوم ملكي (المرسوم 24 لعام 2014) بتنظيم استخدام القوة والأسلحة النارية. وتستخدم قوات الأمن القوة المفرطة

ضابط شرطة في 2013. وكدليل ضده قبلت المحكمة " اعترافات " زعم أنها انتزعت تحت وطأة التعذيب. ثم أيدت محكمة الاستئناف حكم الإعدام الصادر بحقه، وهو ينتظر قراراً نهائياً من محكمة النقض في نهاية العام. البرازيل جمهورية البرازيل الاتحادية رئيسة الدولة والحكومة: ديلما روسيف استمر ورود الأنباء عن وقوع انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان تتضمن القتل على أيدي الشرطة وتعذيب المعتقلين وإساءة معاملتهم بغير ذلك من الطرق. وتعرض الشباب والسود من ساكني العشوائيات (الفيفال) والعمال الريفيون والسكان الأصليون بصفة خاصة لمخاطر انتهاك حقوق الإنسان. وكثيراً ما تعرضت التظاهرات الاحتجاجية التي اجتاحت البلاد، خاصة إبان كأس العالم لكرة القدم، للقمع باستخدام القوة المفرطة وغير الضرورية من جانب قوات الأمن. وأفادت الأنباء بوقوع حالات اعتقال تعسفي ومحاولات لتجريم المتظاهرين السلميين في نواح عديدة من البرازيل. وعلى الرغم من الموافقة على قانون يجيز زواج الأشخاص من الجنس نفسه فقد ظل ذوو الميول الجنسية المثلية و الثنائية والمتحولون جنسياً والمخنثون يواجهون التمييز والاعتداءات. وواصلت البرازيل لعب دور مهم على الساحة الدولية بشأن عدة قضايا مثل الخصوصية والإنترنت والتمييز على أساس الميل الجنسي والهوية القائمة على النوع الاجتماعي. وقد تم إحراز بعض التقدم في معالجة مسألة الإفالت من العقاب عن انتهاكات حقوق الإنسان الفادحة.

أفراد من قوات الأمن، تمت تبرئة ما مجموعه 15 من ضباط الأمن من اتهامات بالتعذيب أو قتل المتظاهرين، وحكم على ستة بالسجن لفترات تتراوح بين ستة أشهر وثالث سنوات بالنسبة لحالات الوفاة في الحجز، وعمليات قتل المتظاهرين. وورد أن اثنين من الضباط المتهمين بالتسبب في وفاة حسين الجزيري، البالغ من العمر 16 عاماً، أثناء احتجاج 14 فبراير/ شباط 2013 في " الديه " ظل طليقين ولم يقدم للمحاكمة في 2014. وقد وجهت إليهما اتهامات بالاعتداء المفضي إلى الموت، ولكن تم الإفراج عنهما بكفالة في مايو/ أيار 2013 من قبل المحكمة الجنائية العليا. وتوفي حسين الجزيري بعد أن أصيب في صدره بكريات طلقات نارية أطلقت من مسافة قريبة. في سبتمبر/ أيلول، ألغت محكمة العدل العليا في إنجلترا حكماً أصدرته إحدى المحاكم في المملكة المتحدة بأن الأمير ناصر بن حمد آل خليفة ابن ملك البحرين، يتمتع بالحصانة الدبلوماسية في المملكة المتحدة. لكن قضت المحكمة العليا بأن الأمير يمكن أن يواجه محاكمة في المملكة المتحدة بتهمة التواطؤ المزعوم في تعذيب المعتقلين في 2011 في حالة دخوله المملكة المتحدة. عقوبة الإعدام ظلت عقوبة الإعدام سارية المفعول لجريمة القتل وغيرها من الجرائم. وأصدرت المحاكم خمسة أحكام بالإعدام خلال العام ألغت " محكمة الاستئناف " أحدها في ديسمبر/ كانون الأول. ولم تنفذ أي عمليات إعدام. وفي 19 فبراير/ شباط حكم على ماهر عباس الخباز بالإعدام، بعد إدانته بقتل

